كانت فهو في النار وان الملائكة تلعن احدكم اذا اشار الى اخيه المسلم بحديدة و قاتل ابني آدم قابيل
اخاه هابيل ضجت الارض وارادت ان تخسف بما فيها ولم تطلع شمس ولا قمر مدة سبعة ايام
بلياليهن واراد الله ان يهلك الارض ومن عليها حين قتله بغير حق وكل قتيل يقتل
من ذلك اليوم الى يوم القيمة فعلى ابن آدم قاتل اخيه كفل من العذاب لانه سن القتل كما ذكر
عن النبي عليه الصلوة والسلام انه قال من سن سنة حسنة كان له اجرها واجر من عمل بها
الى يوم القيمة ومن سن سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيمة ثم
بعضهم ان الذنب الذي لا يغفر الله هو الشرك بالله وحده لقول الله تعالى ان الله لا
يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ولقول الرسول صلى الله عليه وسلم لا يكفر
احد من اهل القبلة بذنب ولا يسقط عن القاتل اسم الايمان ويقال ان القاتل النفس
عمدا اذا تاب وندم على فعله ورجع الى مولاه وبذل نفسه في الجهاد والصوم والصدقة
يغفر له لقول الله تعالى لئن اشركت ليحبطن عملك ولقول الرسول عليه السلام من لم يشرك
بالله شيئا لم تضره مع ذلك خطيئة ومن لقي الله وقد اشرك به لم تنفعه مع ذلك حسنة
وذكر عن بعض المفسرين انه قال معنى قول الله عز وجل فجزاؤه جهنم خالدا فيها اي جزاؤه
ان جازاه على فعله فجزاؤه جهنم ثم برحمة الله وكرمه لم يقل خالدا فيها ابدا وقد يمكن
ان يدخله الله النار بسبب قتله ان شاء ثم يخرجه منها بكرمه وبرحمته وذكر في الخبر ان النبي
صلى الله عليه وسلم سئل عن الكبائر التي نهى الله عنها فقال هي تسع الشرك بالله وقتل
نفس مؤمنة بغير حق والزنا والفرار من الزحف والسحر واكل مال اليتيم واكل الربا وعقوق

ويجوز انه يقاتل وينهاه وان لم
يبلغ نصابا ويقتل من يقاتل
عليه لاطلاق الحديث من قتل دون
ماله فهو شهيد ويجب قتل من شهر
سيفا على المسلمين لانه من باب
دفع الصائل ومن دخل عليه غيره
ليلا فاخرج السرقة من بيته
فاتبعه رب البيت فقتله فلا شيء
عليه لقوله عليه الصلاة والسلام
قاتل دون مالك كذا في الوقاية
قبل الاخذ او قصد اخذه
ولم يتمكن من دفعه الا بالقتل
حدا اذا لم يعلم صاح عليه
طرح ماله وان علم ذلك فقتله
مع ذلك وجب القصاص عليه
كقتله بغير حق ولو دخل رجل
بيته فرأى رجلا مع امرأته
او جاريته فقتله حل ذلك
ولا قصاص عليه در مختار

الوالدين المسلمين واستحلال بيت الله الحرام احياءً وامواتاً وسئل ابن عمر عن اكبر الكبائر فقال
هي تسع الشرك بالله وقتل المؤمن متعمدا والفرار من الزحف وقذف المحصنات واكل مال اليتيم
واكل الربوا والسحر وعقوق الوالدين واستحلال بيت الله الحرام وذكر عن النبي عليه السلام
انه سئل عن اكبر الكبائر فقال الشرك بالله وقتل النفس وشهادة الزور وقول الزور قالها
ثلاثا وسئل ابن عباس عن اكبر الكبائر فقال هن ست موبقات ليس فيهن توبة الشرك
بالله وقتل النفس واكل مال اليتيم وقذف المحصنات والفرار من الزحف وقتل نبي من الانبياء
وذكر في الخبر ان الله تعالى اوحى الى داود عليه السلام يا داود تسأل عن الكبائر وهو الشرك
بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واكل الربا والمصر على الزنا وحضور مجالس السوء
وقد اختلف في الكبائر وذكر ابن عباس في قول الله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون
عنه فقال الكبائر ادناهن كل ذنب ختمه الله بالنار او بغضب او لعنة او عذاب
وذكر عنه من طريق آخر انه قال الكبائر الى سبعين ذنبا ادناهن الى سبع وذكر عنه
من طريق اخر انه قال كل ذنب عصي به فهو من الكبائر وذكر عن عبد الرزاق انه سئل عن الكبائر
فقال هي احدى عشرة كبيرة اربعة منها في الرأس وهي الشرك بالله وقذف المحصنات واليمين
الفاجرة وشهادة الزور ومنها ثلاثة في البطن وهي اكل مال اليتيم واكل الربا وشرب الخمر
ومنها واحدة في الفرج وهي الزنا ومنها واحدة في جميع البدن وهي عقوق الوالدين
واعلم ان جميع الذنوب والكبائر هي كلها معاصي وفيها التوبة وان كان الاثم يتفاوت
فيها فكل واحدة من المعاصي والذنوب والكبائر على قدرها من الاثم نحو القتل والزنا وشرب الخمر

وجاءت امرأة الى عائشة فقالت
يا ام المؤمنين ما على المرأة اذا
عقلت بغيرها فقال الناس عليها
[illegible] ولم تفهم مرادها فقالت
ان عقلت زوجي عن النساء [illegible]
فقالت امرت [illegible]